عشر يوما وناقصا ثلاثة عشر ثم تقضي ما بقي من شهر رمضان فتصوم شهرا
اخر فيحسب لها ما فيه منه فان بقي عليها يوم فاقل ما يحصل بثلاثة
ايام تصوم يوما ثم ثالثه ثم سابع عشرة واذا قضت يوم كيومين فضمها
وتزيد يومين تصير ستة تصوم النصف ثلاثة متوالية متى شاءت
ثم تنتظر تمام خمسة عشر ثم تصوم النصف الثاني من اول السادس
عشر المستحاضة السادسة ان تحفظ شيئا وتنسى شيئا فكل زمان
يتيقنا فيه طهرها جعلناها فيه طاهرا وكل زمان يتيقنا فيه حيضها
جعلناها فيه حائضا وكل زمان شككنا فيه جعلناها في العبادات
سوى القراءة بالصلاة كطاهر وفي غيرها حائضا وكل زمن احتمل انقطاع
الدم فيه امرناها بالغسل فيه والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

هذه نبذة المسماة بقرة العين في معرفة القلتين للعالم الفاضل شيخنا الشيخ
علي عطية ابو مصلح النمريني يقول الحقير علي عطية رزقه الله لطائفه الخفية
الحمد لله الذي انزل الكتاب على عبده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وحزبه
وبعد فهذه نبذة سميتها قرة العين في معرفة القلتين وقد قلت
اما قدرهما بالوزن فالبغدادي خمسمائة رطل تقريبا وبالمصري على مرجح
الرافعي اربعمائة واحد وخمسون رطلا وثلث رطل وثلثا اوقية واربعة
اخماس اوقية كما توهمه بعضهم وعلى تصحيح النووي اربعمائة وستة واربعون
رطلا وثلاثة اسباع رطل وبالدمشقي على تصحيح الرافعي مائة رطل
وثمانية ارطال وثلث رطل وعلى تصحيح النووي مائة وسبعة ارطال وسبع
رطل وقال في الزبد

والقلتان بالدمشقي مائة ... ونحو ارطال اثنتا ثمانية
او قلتان بالدمشقي هي ... ثمان ارطال اثنتا بعد مائة

وبالمقدسي ثمانون رطلا وثلثا رطل وربع اوقية ودرهمان وثلث درهم وبالرملي

ما فوق

قوله وبالرملي الانسب الى [illegible] بالشام اه ٣ وعلى [illegible] يعود كرغيف ابيض الرطل الرملي ثمانية هو اه

اي بالرطيل بالتصغير جل الشعر اه الكاتبه

اي بسيطا اي بكسر كل الاذرع اربعة فيكون الاذرع اربعة وكذا [illegible] من غيره اه قصيرة

قوله ذلك اي كل من الاذرع اه الكاتبه

قوله يحصل مائة وخمسة وعشرون اي من كل واحد اي من الاذرع اه الكاتبه

ما فوق ثمانين رطلا كما قال في الزبد او قلتين بالرطيل الرملي فوق ثمانين قريبا طلل
واما بالمساحة ففي المدور ان يكون العمق ذراعين ونصفا بعشرة قصيرة
والعرض ذراعا بالذراع والمحيط ثلاثة وسبعا باثني عشر واربعة اسباع يضرب
ربع العرض في كامل المحيط او نصفه في نصفه يحصل اثنا عشر واربعة اسباع
تضرب في عشرة العمق يحصل مائة وخمسة وعشرون وخمسة اسباع كل واحد
بسبع اربعة ارطال واربعة في مائة وخمسة وعشرين بخمسمائة ولا يضر زيادة
الاسباع وفي المثلث ان يكون العرض ذراعا ونصفا وكذا الطول والعمق
ذراعين فيبسط ذلك فيصير الطول ستة والعرض كذلك والعمق ثمانية يضرب
العرض في الطول يحصل ستة وثلاثون يؤخذ عشرها وما لو كان ثلاثة وستة
اعشار وثلثها وهو اثني عشر ومجموعها خمسة عشر وستة اعشار تضرب في العمق
يحصل مائة وعشرون ذراعا وثمانية واربعون عشرا الخمسة الاعشرين وان
شئت قلت الاخماس وكل واحد بسبع اربعة ارطال واربعة في مائة وخمسة
وعشرين بخمسمائة كما تقدم وفي المربع ان يكون كلا من طوله وعرضه وعمقه
ذراعا وربعا بخمسة تضرب بخمسة الطول في خمسة العرض في خمسة العمق بمائة و
خمسة وعشرين يفعل بها كما فعل سابقا والى هذا كله اشار شيخنا ابو الفضائل

والقلتان الوزن خمسمائة ... رطل وان اردت بالمساحة
فاحسبه ذراعا كاملا للعرض ... والعمق باثنين ونصف فاتق
محيطه ثلاثة مع سبع ... تجد اذا ثم بقدر الربع
ثم ابسطن ذلك المذكورا ... من جنسه اربعة تحريرا
فربع عرضه اذا ما ضربا ... في كامل المحيط ثلث الاربا
وضرب المضروب في ذا العمق ... يحصل ما اردته فانتقي
اذ الذراع بالقصير سبع ... اربع ارطال على ما جمعوا
فذا في مدور مد شاعا ... لكن يزيد خمسة اسباعا
وفي ثلث ذراع طوله ... ونصفه والعمق فيه مثله
والحق اثنان في العرض اضربه ... ذا الطول بعد البسط فافهم

قوله يضرب العرض في الطول اي ستة العرض في ستة الطول اي ستة تكون ستة وثلاثين وكذا يقال في غيره اه الكاتبه

اي واحد ثلثها اي ثلث الستة والثلاثين وكذا العميم في عشرها اه الكاتبه

قوله كذلك اي ستة

قوله اي ستة اه اعشار

قوله اربعة اي بمجموع العشر والثلث فالاولى ان يعبر بالواو ويبني الان يقال جمعه باعتبار العقد والعشر والثلث اه الكاتبه

قوله باربعة اي قصير وكذا يقال فيما بعده اه الكاتبه

قوله في العمق اي في اذرع العمق الثمانية القصيرة

قوله وتضرب اي الخمسة عشر وستة اعشار اه الكاتبه

اي يكرر الخمسة عشر وستة اعشار ثماني مرات اه الكاتبه

قوله يحصل اي من الضرب اه وينقص العشرين مغتفر لانه علة القول مغتفر اه

قوله وكل واحد اي من الاذرع القصيرة اه قوله في الثانية المربع اي وبالمساحة في المربع اه الكاتبه قوله يفعل بها الخ اي كل ذراع قصير بسبع اربعة ارطال فالمسماة خمسة وعشرين تضرب بخمسمائة رطل اه الكاتبه

قوله بعد اي بعد الكسر اه

عشر يوما وناقصا ثلاثة عشر ثم تقضي ما بقي من شهر رمضان فتصوم شهرا اخر فيحسب لها ما قد مناه فان بقي عليها يوم فاقل ما يحصل بثلاثة ايام تصوم يوما ثم ثالثة ثم سابع عشرة واذا قضت يوم كيومين فضمها وتزيد يومين تصير ستة تصوم النصف ثلاثة متوالية متى شاءت ثم تنتظر تمام خمسة عشر ثم تصوم النصف الثاني من اول السادس عشر المستحاضة السادسة ان تحفظ شيئا وتنسى شيئا فكل زمان يتيقنا فيه طهرها جعلناها فيه طاهرا وكل زمان يتيقنا فيه حيضها جعلناها فيه حايضا وكل زمان شككنا فيه جعلناها في العبادات سوى القراة بلا صلاة كطاهر او في غيرها حايضا وكل زمن احتمل انقطاع الدم فيه امرناها بالغسل انتهى والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

هذه نبذه المسماة بقرة العين في معرفة القلتين للعالم الفاضل شيخنا الشيخ علي عطية ابو مصلح النمرين يقول الحقير علي عطية رزقه الله لطائفه الخفية الحمد لله الذي انزل الكتاب على عبده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وحزبه وبعد فهذه نبذه سميتها قرة العين في معرفة القلتين وقد قلت اما قدرهما بالوزن فالبغدادي خمسمائة رطل تقريبا وبالمصري على مرجح الرافعي اربعمائة واحد وخمسون رطلا وثلث رطل وثلثا اوقية واربعة اخماس اوقية كما نوهه بعضهم وعلى تصحيح النووي اربعمائة وستة واربعون رطلا وثلاثة اسباع رطل وبالدمشقي على تصحيح الرافعي مائة رطل وثمانية ارطال وثلث رطل وعلى تصحيح النووي مائة وسبعة ارطال وسبع رطل وقال في الزبد

والقلتان بالدمشقي مائة   ونحو ارطال اثنتي ثمانيه
او قلتان بالدمشقي هيه   ثمان ارطال اثنتي بعد مائه

وبالمعين ثمانون رطلا وثلثا رطل وربع اوقية ودرهمان وثلث درهم وبالرملي

ما فوق

قوله بالرملي الاحسن الى [illegible]ية بالشام اه ٣٢ علي عمدة كرغيه ايضا الرطل الرملي ثمانية هم اه

قوله بالرطيل بالتصغير جل النظم اه لكاتبه

قوله فيبسط اي يكسر كل ذراع اربعة فيكون الاذرع اربعة قصيرة وكذا يقال في غيره اه

قوله ذكر اي كل من الاذرع اه لكاتبه

قوله يحصل مائة وخمسة وعشرون اي من ذراعا قصيرا اه

قوله وكل واحد اي من الاذرع اه لكاتبه

ما فوق ثمانين رطلا كما قال في الزبد

او قلتين بالرطيل الرملي   فوق ثمانين قريبه طل

واما بالمساحة ففي المدور ان يكون العمق ذراعين ونصفا بعشرة قصيرة والعرض ذراعا باربعة والمحيط ثلاثة وسبعا باثني عشر واربعة اسباع يضرب ربع العرض في كامل المحيط او نصفه في نصفه يحصل اثنا عشر واربعة اسباع تضرب في عشرة العمق يحصل مائة وخمسة وعشرون وخمسة اسباع كل واحد بسبع اربعة ارطال واربعة في مائة وخمسة وعشرين بخمسمائة ولا يضر زيادة الاسباع وفي المثلث ان يكون العرض ذراعا ونصفا وكذا الطول والعمق ذراعين فيبسط ذلك فيصير الطول ستة والعرض كذلك والعمق ثمانية يضرب العرض في الطول يحصل ستة وثلاثون يؤخذ عشرها وما لو كان ثلاثة وستة اعشار وثلثها وهو اثني عشر ومجموعه خمسة عشر وستة اعشار تضرب في العمق يحصل مائة وعشرون ذراعا وثمانية واربعون عشر الخمسة الا عشرين وان شئت قلت الا خمسا وكل واحد بسبع اربعة ارطال واربعة في مائة وخمسة وعشرين بخمسمائة كما تقدم وفي المربع ان يكون كلا من طوله وعرضه وعمقه ذراعا وربعا بخمسة تضرب خمسة الطول في خمسة العرض في خمسة العمق بمائة وخمسة وعشرين يفعل بها كما فعل سابقا والى هذا كله اشار شيخنا ابو الفضائل بقوله

والقلتان الوزن خمسمائة   رطل وان اردت بالمساحة
فاحسبه ذراعا كاملا للعرض   والعمق باثنين ونصف فاتق
تجده اذا ثم بهذا المذرع   محيطه ثلاثة مع سبع
ثم ابسطن ذلك المذكورا   من جنسه اربعة تحريرا
فربع عرضه اذا ما ضربا   في كامل المحيط ثلث الاربا
وضرب المضروب في ذا العمق   يحصل ما اردته فالتنق
اذ الذراع بالقصير سبع   اربع ارطال على ما جمعوا
فذا في مدور ومثلثا   لكن يزيد خمسة اسباعا
وفي ثلث ذراع طوله   وعرضه والعمق فيه مثله
والحق اثنان في العرض اضربه   ذا الطول بعد البسط فافهم

قوله ضرب العرض في الطول اي ستة العرض في ستة الطول اي تكرر الستة ستة مرات وكذا يقال في غيره اه الكاتبه

اي وما خذ ثلثها اي ثلث الستة وثلاثين وكذا القصير في عشرها اه الكاتبه

قوله ٣ اي مجموع العشر والثلث فالاولى ان يعبر بالفاء ويثنى الا ان يقال جمعه باعتبار العدد العشر والثلث اه الكاتبه

قوله وتضرب اي الخمسة عشر وستة اعشار اه لكا

قوله يحصل اي من الضرب اه ونقص العشرين مغتفر لانه علة لقوله مغتفر اه

قوله وكل واحد اي من الاذرع القصيرة اه قوله وفي الثانية المربع اي وبالمساحة في المربع اه لكاتبه قوله يفعل بها الخ اي كل ذراع قصير بسبع اربعة ارطال فالمسماة خمسة وعشرون تحصب بخمسمائة رطل اه لكاتبه قوله بعد اي بعد الكسر اه

قوله كذلك اي ستة اه

قوله اربعة اي قصير وكذا يقال فيما بعده اه الكاتبه

قوله في العمق اي في اذرع العمق الثمانية القصيرة اي يكرر الخمسة عشر وستة اعشار ثماني مرات اه لكاتبه